

## شرح أخص المختصرات للشيخ صالح سندي 04

صالح السندي

ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا وسینات اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي  
له. واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له. واشهد ان محمدا عبده ورسوله - 00:00:00

اللهم اغفر لشیخنا وانفع به يا رب العالمين قال الشيخ محمد ابن بدر الدين الالباني رحمه الله تعالى في كتاب اخص المختصرات وسنة تكبير المطلق ليلاً العيدان والفتراء وافع من اول ذي الحجة الى فراغ الخطبة والمقيّد عقب كل فريضة في جماعة - 00:00:16

من فجر عرفة لمحل ولمحرم من ظهر يوم من ظهر النحر الى عصر اخر ايام التشريق. ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره وننعواز بالله من شرور انفسنا وسینات اعمالنا. من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له - 00:00:36

واشهد ان لا الله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان نبينا محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى الله واصحابه وسلم تسليماً كثيراً اما بعد فقد بقيت معنا مسألة تتعلق باحكام صلاة العيدان وهي مسألة - 00:00:58  
التكبير فيما يقول المؤلف رحمه الله وسنة تكبير المطلق ليلاً العيدان يعني مع اظهار ذلك ورفع الصوت به وجملة ذلك ان السنة مع القرآن قد دلت على التكبير ليلة عيد الفطر - 00:01:22

وهذا ما بينه سبحانه وتعالى في قوله ولتكلموا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم وفي هذه الآية يقول ابن عباس رضي الله عنهم حق على المسلمين اذا رأوا هلال شوال - 00:01:58

ان يكبروا حتى يقضوا عيدهم السنة في عيد الفطر ان يكبر من ليلة الفطر يعني من رؤية الهلال او من اكمال شعبان ثلاثة ويستمرون على هذا التكبير في بيوتهم في طرقاتهم في مساجدهم في كل مكان - 00:02:19

يشرع فيه ذكر الله عز وجل او لا يكره فيه ذكر الله عز وجل ويشرع كذلك ويتأكد أثناء الخروج إليها ويتأكد أثناء الخروج إليها ثبوت ذلك عن الصحابة رضي الله عنهم - 00:02:53

وكذلك اذا وصلوا الى مصلاهم والمذهب ان التكبير يستمر الى فراغ الخطبة وعن الامام احمد رحمه الله في هذا ثلاث روايات الاولى وهي التي عليها المذهب ان التكبير يستمر الى - 00:03:20

بلا انقضاء الخطبة والرواية الثانية انها تستمر الى وصول المصلى الى المصلى والرواية الثالثة انها تستمر الى ان تبدأ الخطبة هو الذي عليه المذهب ان التكبير يستمر الى انقضاء الخطبة. اذا الذي عليه المذهب - 00:03:44

وما ذكرت لك من ان التكبير في عيد الفطر يستمر من ليلة عيد الفطر والى بانقضاء خطبة العيد والى انقضاء خطبة العيد اما بالنسبة لعيد الاضحى فان التكبير في هذا العيد ينقسم - 00:04:14

الى تكبير مطلق والى تكبير مقيد سيأتي الكلام فيه ان شاء الله اما المطلق فان الصحيح من المذهب ان التكبير يستمر من اول العشر والى فراغ الخطبة ويتأكدوا ليلة العيد - 00:04:39

ويتأكدوا ليلة العيد. اذا من ابتداء العشر والى فراغ خطبة العيد وهذا التكبير قد دل عليه جملة من الادلة اولاً ان هذا ما حمل عليه جماعة من السلف ومن ائمة التفسير قول الله عز وجل ويذكروا اسم الله في ايام - 00:05:04

معلومات ويذكر اسم الله في ايام معلومات حملوا من جملة ما حملوا من معنى هذه الآية التكبير المطلق هذا يدخل في معنى الامر بذكر الله عز وجل في هذه الايام معلومات - 00:05:38

والايات المعلمات هي عشر ذي الحجة والايام المعدودات هي ايام التشريق ويدل على هذا ايضا فعل الصحابة رضي الله عنهم فقد علق البخاري رحمه الله في صحيحه عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم - [00:05:57](#)

انهم كانوا يخرجون ايام العشر الى الاسواق فيكبرون فيكبرون الناس بتكبيرهما فهذا فعل كان يفعله اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم ولم ينكر الامر الثالث الاتفاق فقد اه نقل الاتفاق على مشروعية التكبير - [00:06:22](#)  
المطلق في ايام العشر غير واحد من علمائه الاسلام بهذه جملة من الادلة التي تدل على مشروعية التكبير المطلق في عيد الاضحى واضاف بعض اهل العلم دليلا رابعا وهذا نص عليه - [00:06:50](#)

آآ بعض علماء الحنابلة وهو القياس على عيد الفطر وهو القياس على عيد الفطر قال رحمة الله وسنة تكبير المطلق ليتني العيدان كما قلنا مع اظهار ذلك والجهر به قال والفطر اكد - [00:07:12](#)

يعني التكبير في عيد الفطر اكد منه في عيد الاضحى وهذا من صوص الامام احمد رحمة الله وذلك لأن الدليل عليه قد جاء في كتاب الله عز وجل اين ولتكملوا العدة ولتكبروا الله على ما هداكم - [00:07:36](#)

والقول الثاني في المسألة ان التكبير في الاضحى اكد من التكبير في الفطر وهذا الذي اختاره شيخ الاسلام ابن تيمية رحمة الله في الفتاوي المصرية عضد قوله ها هنا بان هذا التكبير متفق عليه - [00:08:00](#)

بخلاف الاول ثم انها ايام آآ او انما يتبع هذا اليوم يوم عيد الاضحى بالنسبة لل الحاج وما قبله كما سيأتي بالنسبة للمحل تكبير مقيد فاجتمع فيه نوعان فاجتمعوا في هذا العيد ماذا - [00:08:26](#)

قال نوعان وهذا اكد من الذي فيه نوع واحد اكد من الذي فيه نوع واحد وايد هذا بامر ثالث وهو ان هذا العيد قد اجتمع فيه شرف الزمان والمكان يرى رحمة الله ان التكبير - [00:08:52](#)

في عيد الاضحى افضل واكدر من التكبير في الفطر وعلى كل حال كل مشروع وكل مؤكد قال رحمة الله ومن اول ذي الحجة يعني ويتأكد من ليلة العيد اه من اول يتتأكد من اول - [00:09:13](#)

او من ليتني العيدان وكذلك بالنسبة لعيد الاضحى انه يكون من اول ذي الحجة اذا يقول لك ليلة العيدان وكذلك بالنسبة للاضحى ماذا؟ من اول ذي الحجة فيكون قوله من اول ذي الحجة قد دل على ليلة - [00:09:42](#)

تعيدي الاضحى لكن التكبير ليلة عيد الاضحى لا شك ان ذلك اكدر لا شك ان ذلك اكدر ولاجل هذا اه ذكره آآ بالتنصيص وان كان يشمل وان كان يشمله قوله ومن اول - [00:10:06](#)

ذى الحجة قال رحمة الله ومن اول ذى الحجة الى فراغ الخطبة يدل ايضا على التكبير المطلق في ايام عشر ذي الحجة دليل اخر لطيف وهو ما ثبت في الصحيحين - [00:10:24](#)

من حديث انس رضي الله عنه لما ذكر آآ ذهاب الناس من مني ذهاب الصحابة من مني الى عرفات قال فمنا الملبى ومنا المكبر قال ايش منا الملبى ومنا المكبر. متى كان هذا - [00:10:49](#)

ضحى يوم عرفة فهذا لا يزال في اثناء ماذا في اثناء العشر فدل هذا على ان التكبير كان امرا معمولا به. والنبي صلى الله عليه وسلم لم ينكر ذلك قال ومن اول ذى الحجة الى فراغ الخطبة - [00:11:14](#)

قال بعد ذلك والمقيد عقب كل فريضة في جماعة من فجر عرفة بالنسبة لمحل ولمحرم من ظهر يوم النحر الى عصر اخر ايام التشريق يقول لك المؤلف رحمة الله هناك نوع من التكبير وهو التكبير المقيد - [00:11:36](#)

وهذا في الاضحى خاصة. اذا التكبير في عيد الفطر ها مطلق فقط والتكبير في عيد الاضحى مطلق ومقيد اما بالنسبة للمقيد الذي يكون في عيد الاضحى فيقول فيه المؤلف رحمة الله - [00:11:59](#)

ينقسم الى قسمين هناك توقيت يخص المحل يعني الذي هو غير محروم ليس حاجا لهذا توقيت وهناك توقيت بالنسبة للمحرم الذي هو في الحج يقول عقب كل فريضة في جماعة من فجر عرفة - [00:12:23](#)

اذا التكبير المقيد بالنسبة للمحل يبدأ من بعد صلاة الفجر من يوم عرفة ويستمر الى صلاة العصر اخر ايام التشريق وما هو اخر ايام

التشريق ها ؟ الثالث عشر من اه الثالث عشر من - 00:12:47

شهر ذي الحجة هذا هو اخر ايام التشريق ويقول ولمحرا من ظهر يوم النحر الى عصر اخر ايام التشريق بالنسبة للمحرم يقول انه يبدأ التكبير المقيد يعني عقبي الصلوات يبدأ من من ظهر - 00:13:15

يوم النحر يبدأ من ظهر يوم النحر وذلك انه قد فرغ الان من التلبية. التلبية تنقطع بماذا برمي اخر الجمرات برمي اخر الجمرات وهذا في غالب الحال بالنسبة للحجاج يكون متى - 00:13:41

في ضحى يوم التشريق في ضحى يوم النحر اليه كذلك وبالتالي فرغوا الان من التلبية فينتقلون الى ذكر اخر وهو التكبير عقب الصلوات ويستمر ذلك الى عصر اخر ايام التشريق. اذا الانتهاء بالنسبة لهما - 00:14:00

واحد الانتهاء بالنسبة لهم واحد لهم يعني من المحرم والمحل لكن البداية مختلفة وهذا الذي عليه المذهب هذا الذي عليه المذهب وهو الذي عليه بعض اثار اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 00:14:22

والمسألة على كل حال خلافية لكن هذا اقرب تلك الاقوال والعلم عند الله عز وجل ان التكبير المقيد يبدأ بالنسبة وحلي فجري يوم عرفة وبالنسبة للمحرم من ظهر اليوم اه يوم النحر ويستمر لها وهذا - 00:14:43

اليوم اه او الى صلاة العصر من اخر ايام التشريق وبالتالي المحل كم فريضة يكبر عقيدة عقيبها ثلاثة وعشرين يستمر ثلاثة وعشرين فريضة. طيب وبالنسبة للمحل بالنسبة عفوا للمحرم - 00:15:04

سبعة عشرة يستمر كم فريضة سبعة عشرة المحل سيكبر عقيدة ثلاثة وعشرين فريضة ثلاثة ثلاثة وعشرين صلاة واما بالنسبة للمحرم فانه سيستمر او سيكبر عقيدة سبعة عشرة صلاة بالنسبة للتکبير - 00:15:38

المقيد هل ثبت في هذا سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التحقيق في ذلك ان العمدة في هذا اثار الصحابة وليس السنة لانه لم يثبت في هذا الباب حديث مرفوع صحيح - 00:16:01

لم يثبت في التكبير المقيد عقب الصلوات على النحو الذي ذكرت لك او غيره مما اختلف فيه لكن المقصود في الجملة التكبير المقيد لم يثبت فيه حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نص على هذا - 00:16:24

الحافظ ابن حجر رحمه الله في اخر الجزء الثاني من كتابه آفتاح الباري وكذلك بصنوه فتح الباري لابن رجب كلها نص على انه لم يصح حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في تكبير - 00:16:41

آآ في التكبير المقيد وانما الحجة في هذا اثار الصحابة والاجماع فقد جمع بينهما الامام احمد رحمه الله حينما سئل عنا الشيء الذي يرجع اليه في التكبير المقيد - 00:17:02

فقال رحمة الله الاجماع هكذا. قال الاجماع ثم قال عن عمر وعن علي وابن مسعود وعن ابن عباس نقل هذا عن اربعة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عمر - 00:17:26

وعن علي وهذه اثنان خليفتان من الخلفاء الراشدين. واضف اليهما ابن مسعود ابن عباس واضح الاسانيد بالنسبة لهؤلاء الاربعة كما نص على هذا الحافظ ابن حجر رحمة الله هو ما جاء عن علي وابن مسعود - 00:17:45

اصح ما ورد هو ما جاء عن علي وابن مسعود وما جاء عن ابن عباس رضي الله عنهما ايضا اسناده جيد لا بأس به اما المروي عن عمر رضي الله عنه فالتحقيق انه لا يثبت - 00:18:08

التحقيق انه لا يثبت اذا يتلخص لنا ان الصحيحه الثابتة عن الصحابة ولا يعرف منكر لذلك من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هو ماذا عن علي وابن مسعود وابن عباس رضي الله تعالى عنهم - 00:18:25

اضف الى هذا الاجماع وهذا الاجماع قد نقله كما قد سمعت الامام احمد رحمة الله ونقله غير واحد من اهل العلم ومن اولئك ابن رجب في كتابه فتح الباري ومن اولئك ايضا ابن كثير - 00:18:46

في كتابه التفسير آآ من اولئك ايضا النووي رحمة الله في كتابه المجموع وغير هؤلاء من اهل العلم. اذا اتفاق العلماء وعمل المسلمين على هذا التكبير المقيد في الجملة مع اختلاف بينهم في ماذا - 00:19:06

في التحديد والاقرب والله اعلم ان ما عليه اصحاب الامام احمد رحمه الله هو الصواب انه لمحل من ها بعد صلاة فجر عرفه وبالنسبة  
المحرم من ظهر اول ايام التشريق ويستمران - [00:19:33](#)

الى عصر الثالث عشر اذا يمكن ان نقول انه سيجتمع التكبيران المقيد المطلق متى يوم النحر او لا انتهيانا نحن قلنا بالنسبة للتکبیر  
المطلق في عید الاضحی سوف ينتهي بماذا - [00:19:54](#)

المطلق انتبهوا بانتهاء خطبة العيد طيب اذا من اول ايام العشر الى خطبة عید الاضحی طيب على ما ذكرنا سوف يجتمع النوعان  
المطلق والمقيد بالنسبة لها للمحل في يوم عرفة عرفة - [00:20:22](#)

وفجر وفجر يوم النحر يعني هذه الفترة يعني يوم وشيء سوف يكون في حق المحل يجتمع في حقه ماذا النوعان  
يكبر في اي وقت ويخص ايام ويخص عقيدة - [00:20:49](#)

الصلوات والله تعالى اعلم طيب عندنا في هذا مسائل منها متى يبدأ التکبیر المقيد؟ يعني متى يبدأ هل بعد ان يقول استغفر الله  
استغفر الله استغفر الله اللهم انت السلام - [00:21:11](#)

ومنك السلام تبارك يا ذا الجلال والاكرام قبل هذا او بعده او بعد الاذكار هذا موضع خلاف بين اهل العلم والذي عليه المذهب ان هذا  
التكبير المقيد يكون عقب السلام مباشرة - [00:21:31](#)

حتى قبل الاستغفار. ولذلك يقولون ان الامام يقوله وهو لا يزال ماذا متوجه الى القبلة من اهل العلم وهذا اه قد سمعته من شيخنا  
الشيخ ابن باز رحمه الله وهو اختيار شيخه ايضا الشيخ ابن ابراهيم - [00:21:51](#)

ان ذلك يكون بعد ان يستغفر ويقول اللهم انت السلام والشيخ ايضا عبد العزيز يقول وايضا لو يكون بعد التهليل لا الله الا الله وحده لا  
شريك له الى اخره - [00:22:14](#)

وكان هؤلاء العلماء رأوا ان هذه الاذكار الصقوا بالصلاۃ بل الصدق بالسلام ها الصقوا بماذا بالسلام والامر فيما يبدو الله تعالى اعلم واسع  
لعدم وجود نص في المسألة. فان بادر - [00:22:28](#)

الى التکبیر عقب السلام فلا بأس وان اخر ذلك الى ما بعد الاستغفار وقول اللهم انت السلام فلا بأس وان اخر هذا الى ما بعد آآ اذكار  
الصلاۃ فالامر في ذلك - [00:22:51](#)

واسع ان شاء الله طيب كم مرة يقولكم مرة يكبر التکبیر المقيد عندك دليلها المذهب يقول يجزئ مرة واحدة وان جعل ذلك ثلاث  
مرات فهو احسن المذهب عند اصحاب الامام احمد رحمه الله يقول ايش - [00:23:08](#)

يجزئ ان يكبر تکبيرا واحدا وان جعل ذلك تلك مرات يقولون ان هذا احسنت اخيرا ما صفة هذا التکبیر الذي عليه اه الامام احمد  
رحمه الله واصحابه وهي الرواية المشهورة في المذهب - [00:23:35](#)

ان ذلك هو ما ذهب اليه ابن مسعود وغيره من الصحابة وهو وايضا عن علي رضي الله عنه وهو ان يقول شفعا الله اكبر الله اكبر لا الله  
الله والله اكبر الله اكبر - [00:23:56](#)

ولله الحمد هذا الذي عليه الجماهير او جمهور اصحابه الامام احمد رحمه الله ويبدو والله اعلم ان الامر في ذلك ايضا واسع كل ما ورد  
عن الصحابة في هذا الباب - [00:24:11](#)

يسرع التکبیر به والعلم عند الله عز وجل. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله فصل فتسن صلاةكسوف ركعتين كل ركعة بقيامين  
وركوعين وتطويل سورة وتسبيح وكون اول كل اطول - [00:24:26](#)

هذا فصل خصه المؤلف رحمه الله للكلام عن احكام صلاته الكسوف والاستسقاء وانت ترى انه قد اوجز الكلام بصلاته الكسوف بسطر  
ونصف تقريبا واطال بعض الشيء في صلاة الاستسقاء صلاة الكسوف - [00:24:49](#)

ولك ان تقول صلاة الخسوف وتقول كشفت الشمس وكشفت القمر كما تقول خسف القمر وخسف القمر الاكثر على ان كلمة  
الكسوف اه تضاف او تطلق على الشمس وان الخسوف على - [00:25:18](#)

القمر ويجوز ان تقال احدى الكلمتين على النيري الاخر والمقصود بهذا وبهذا هو ان حجاب ضوء احد النيرين يعني الشمس او القمر

بسبب غير معداً بسبب غير معتمد كليا او جزئيا - 00:25:44

الحجاب ضوئي احد النيرين بسبب غير معتمد كليا او جزئيا هذا هو الكسوف او الخسوف دل الشرع على انه يشرعها هنا صلاة والعمدة في هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم - 00:26:14

ومن اهل العلم من استنبط من قوله تعالى ومن اياته الليل والنهار والشمس والقمر لا تسجدوا للشمس ولا للقمر واسجدوا لله الذي خلقهن استنبط بعض اهل العلم من هذه الاية دليلا على - 00:26:41

صلاتي الكسوف والخسوف وعلى كل حال هذا مما يمكن ان يستأنس به اما الاعتماد فلا شك انه على ما ثبت في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وكون النبي عليه الصلاة والسلام - 00:27:00

صلى لما كشفت الشمس في عهده عليه الصلاة والسلام هذا شيء مشهور في السنة جاء من روایة غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ورضي الله عنهم في الصحيحين - 00:27:19

وفي غيرهما من حديث عائشة من حديث ابن عمر ومن حديث ابن عباس ومن حديث غير هؤلاء رضي الله تعالى عنهم اجمعين والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:27:35

اجمع العلماء على انه ما كشفت الشمس في عهده الا مرة واحدة وكان ذلك في يوم موت ابنته ابراهيم رضي الله عنه واجل هذا قال عليه الصلاة والسلام كما في الصحيحين - 00:27:53

ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته ثم قال عليه الصلاة والسلام فاذا رأيتم ذلك فصلوا وفي رواية فافزعوا الى الصلاة وفي مسنده الامام احمد قال فافزعوا الى المساجد - 00:28:13

وعلى كل حال مجموع ما دلت عليه السنة مما يشرع اثناء الكسوف او الخسوف يرجع الى سبعة امور الذي حد عليه الشرع ويمكن ان نجمعه ونلخصه من الاحاديث الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل ما اذكره ثابت في الصحيحين - 00:28:35  
او في احدهما اولا الصلاة وسيأتي الكلام عن صفتها وما يتعلق بها وثانيا الدعاء وثالثا ذكر الله ورابعا الاستغفار وخامسا التكبير وسادسا الصدقة وسابعا العتق هذى كم سبعة امور مشروعة - 00:29:04

دليلها ثابت في الصحيحين او احدهما ولخصت لك خلاصة ما جاء في هذه الاحاديث من يعيدها لنا يا شيخ سعود الصلاة الدعاء ها ذكر الله الصدقة يعني ماشي صدقة - 00:29:36

والعتق السفر في شيء نسيه؟ التكبير هذه السبعة التي ينبغي على المسلمين اذا رأوا هذه الاية العظيمة المخيفة التي يخوفنا الله سبحانه وتعالى بها ينبغي علينا ان نفرز الى هذه الامور - 00:30:01

هذا امر عظيم والله عز وجل اذا خوف عباده انه يجب عليهم ان يخافوا ويجب عليهم ان يتقووا الله سبحانه وتعالى ومن المؤسف ان هذه الاية العظيمة وهي كسوف الشمس او خسوف - 00:30:23

القمر تمر على بعض الناس مرور الكرام كما يقولون ولا تحرك فيهم ساكنا وكل شيء يبقى عند هؤلاء على سجيته حتى ولو كانوا يعاقرون منكرا وانا لله وانا اليه راجعون. سبحان الله - 00:30:48

النبي عليه الصلاة والسلام لما كشفت الشمس في عهده فزع عليه الصلاة والسلام وخف واسرع الى المسجد حتى انه كان يجر رداءه اثنين حتى ما تربت حتى يلبس رداءه بلجره عليه الصلاة والسلام جرا - 00:31:08

ويقول لاصحابه فافزعوا المسألة لا بد فيها من فزع فاما ان يكون الامر على ما عليه بعض الناس مع الاسف الشديد يصبح حالنا مثل اه حال اولئك الغافلين من الكفار - 00:31:34

الذين يجعلون هذه الاية المخيفة العظيمة يقولون هذه ظاهرة من الظواهر الطبيعية ايه انسون ويفرحون ويتضاحكون وهم في ذلك ما يسمونه رصد هذه الظاهرة وآآ بعض الناس مع الاسف يشارکهم في هذا - 00:31:54

الامر دون مبالغة ودون ان يخالف الحرف قلبه ودون ان يفرز الى هذه القرب التي حدث الشريعة عليها هذا مع الاسف الشديد دليل على قسوة القلب دليل على الغفلة نعوذ بالله يا اخوانني من الغفلة. نعوذ بالله من الغفلة - 00:32:21

فمثل هذا الامر ينبغي ان نتوافقى به وان نوصي اهلينا واخواننا المسلمين به وبعض الناس يظن انه اذا اعلم الناس بان في اليوم الفلانى سيكون هناك كسوف او خسوف ان هذا يخرج هذه الاية - [00:32:45](#)

ان تكون اية يخوف الله بها عبادة الامر ليس كذلك الله عز وجل يخوف عباده بهذه الآيات وان كان لها اسباب معلومة فلا تعارض بين الامرین الزلزال الرياح شديدة الا - [00:33:04](#)

الكسوف والخسوف بل حتى تسلطوا الاعداء او تسلط الاوبيبة او ما شاكل ذلك كل ذلك يقدر الله عز وجل باسباب معلومة ومع ذلك فان هذا من ما يخوف الله عز وجل به العباد - [00:33:26](#)

الله عز وجل يحب من عباده ان يتوبوا وان يؤمنوا وان يرجعوا اليه وان يدعوا المعاصي فكون هذا له سبب والله عز وجل من حكمته يقدر الاشياء باسبابها مع غناه عن ذلك جل وعلا هذا لا يخرج هذه الاية عن كونها اية - [00:33:46](#)

الله المستعان هذا على كل حال من الافرازات العصرية التي اثرت على الناس الا من رحم الله عز وجل يقول المؤلف رحمة الله وتسن صلاتك كسوف اذا ينبهنا المؤلف رحمة الله - [00:34:08](#)

الى انها صلاة الكسوف ليست واجبة والذى عليه المذهب انها سنة مؤكدة المؤلف رحمة الله اقتصر على كونها ماذا مسنونة وينبغي ان يعلم ان الجماهير اصحاب الامام احمد رحمة الله - [00:34:28](#)

على انها سنة مؤكدة وان كانت غير واجبة وكونها غير واجبة هذا مما نقل الاتفاق عليه نقل هذا النووي رحمة الله وكذلك ابن هبيرة وغيرهما من اهل العلم عن الامام احمد رحمة الله رواية ثانية - [00:34:47](#)

وهي وجوب صلاة الكسوف او الخسوف وهذه الرواية قال الامام ابن القيم رحمة الله ان هذا القول قوي ذكر هذا في كتابه الصلاة وذلك كون النبي صلى الله عليه وسلم يفزع - [00:35:14](#)

ويأمر الصحابة بان يفزعوا الى الصلاة ويأمرهم بذلك ويصلی هذه الصلاة التي هي مختلفة في صفتها عن بقية الصلوات هذه قرائن تدل على ان المقام اكثر من مجرد الندب وعن الامام احمد رحمة الله رواية ثالثة - [00:35:34](#)

وهي ان هذه الصلاة فرض كفاية انها فرض كفاية لكن المشهور بمذهب احمد بل في المذاهب الاربعة انها ماذا انها سنة مؤكدة وكونها سنة في حق من اهي في حق الذكور - [00:35:56](#)

دون الاناث ام في حقهما معا وهل هي في حق اهل الحظر او ايضا اهل السفر وهل هي مسنونة في آآ حق الجماعات او حتى في حق الافراد الصحيح بالمذهب - [00:36:22](#)

انها سنة مؤكدة في حق الذكور والاناث وفي حق اهل الحضر واهل السفر وانها تصلى جماعة وفرادى ايضا وبالتالي النساء في البيوت على هذه الرواية المشهورة عند الحنابلة انهن ماذا - [00:36:43](#)

يصلين انهن يصلين وعللو هذا من قولهم انها نافلة ليس من شرطها الاستيطان فلا يشترط فيها الجماعة قالوا انها نافلة لا يشترط لها الاستيطان الجمعة والعيد نعم فلم اه يشترط فيها ماذا - [00:37:07](#)

الجماعة لم يشترط فيها الجماعة يقول المؤلف رحمة الله تسن صلاة الكسوف. طيب متى تسن هذه الصلاة تسن هذه الصلاة متى ما رؤي بالعين الكسوف او الخسوف لقوله عليه الصلاة والسلام فاذا رأيت ذلك فافزعوا الى الصلاة - [00:37:34](#)

او فصلوا اذا الامر متعلق بماذا برؤية ذلك اذا من ابتداء هذا الكسوف او الخسوف المرئي لأن الاجهزة الحديثة قد ترصد شيئاً ماذا لا يلاحظ بالعين انما اذا لاحظنا هذا ورأيناها - [00:38:01](#)

فمن ابتداء هذه اه الرؤيا او من ابتداء هذا الكسوف المرئي والى انجلائه الى انجلائه كل ذلك وقت لماذا لهذه الصلاة. طيب اذا ما تنبهنا له لو قدرنا اننا في بريه - [00:38:25](#)

وما تنبهنا الى ذلك الا بعد انقضائه ماذا نصنع؟ نقضي لا انتهى وقته هذا الامر متعلق بحال وهذه الحال الان انتهت وبالتالي فلا يشرع لنا ان نقضي ذلك. طيب ماذا اذا - [00:38:47](#)

ان جلا الامر انجلي هذا الكسوف ونحن لا نزال في الصلاة قال الفقهاء رحهم الله من اصحاب الامام احمد وغيرهم اننا نتم الصلاة

على صفتها خفيفتان نتمها على بصفتها مازا - [00:39:10](#)

خفيفة نتخفف لانه سياطي بعد قليل ان شاء الله انه يسن الاطالة لكن متى ما شعرنا في اثنائها او سمعنا ان ذلك الكسوف او الخسوف قد انجل فاننا مازا نتم صلاتنا لا نقطعها ولا نغير في صفتها لكتنا مازا - [00:39:30](#)

نخفف طيب مازا اذا انقضت الصلاة ولم ينجلي الامر بعد هل نعيid الصلاة مرة اخرى الجواب لا انتهى الامر. تصل مازا مرة واحدة ولكن الشريعة حثتنا على اشياء اخرى لا يزال - [00:39:52](#)

وقتها متسع اليك؟ دعاء الله عز وجل واستغفاره والصدقة والتکبير الى اخر ما ذكرناه اذا هذا ما يتعلق بوقت هذه الصلاة. قال رحمه الله وتتسن صلاة كسوف رکعتین كل رکعة بقیامین ورکوعین - [00:40:14](#)

اذا يقول لك صفة صلاة الكسوف هي ان تكون رکعتان فيها اربع رکوعات وفيها اربع سجادات فيها کم رکعة؟ فيها کم رکوع اربع رکوعات وفيها اربع سجادات. السجادات ما اختلف فيها - [00:40:38](#)

شيء في كل رکعة مازا سجستان ما عندنا اشكال في هذا الامر انما في الرکوع هو الشيء الجديد الذي لا يعرف ولا يعهد في الشريعة في صلاة اخرى وهو اتنا نصلی في الرکعة لانا نركع في الرکعة الواحدة مازا - [00:41:00](#)

رکوعین ويكون فيها قیامان ويكون فيها قیامان بمعنى ان يصلی الامام فيقرأ قراءة طويلة كما سياطي ثم يركع ثم يقوم فيقول سمع الله لمن حمده ويقول ربنا ولک الحمد الى اخره ثم - [00:41:19](#)

يبدأ بقراءة جديدة بالحمدلة و اه بالفاتحة عفوا وسورة كما سياطي ان شاء الله ثم بعد ذلك يرفع ثم يسجد ثم يجلس ثم يسجد ثم يقوم الى الرکعة الثانية فيفعل فيها ما فعل - [00:41:39](#)

ما فعل في الرکعة الاولى؟ قال كل رکعة بقیامین ورکوعین قال وتطویل سورة وتسبیح تطویل هذه ما اعربها ها ترجع الى مازا تسن اذا كما انه تسن ان تكون صلاة كسوف رکعتین کذا بهذه الصفة تسن كذلك او يسن فيها ايضا - [00:42:00](#)

تطویل سورة وتسبیح. يعني ان يطيل الانسان القراءة بعد الفاتحة وقد ثبت في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلی الله عليه وسلم قرأ في هذه الرکعة في في هذه الصلاة - [00:42:29](#)

في الرکعة الاولى نحو من سورة البقرة اذا هناك ماذا تطویل اه عظيم في هذا المقام الاشهر عند اصحاب الامام احمد رحمة الله هو انهم يقولون تطویل بلا تقييد. لا يقيدون بماذا؟ بشيء. لكن السنة ما ذكرت لك في حديث ابن عباس انه قرأ - [00:42:50](#)

قراءة بقدر مازا؟ او نحو من سورة البقرة ولم يذكر لنا المؤلف رحمة الله هل هذه القراءة الطويلة يجهر فيها ام يسر هل نجهر بقراءتنا ام نسر بقراءتنا المذهب بل هذا من مفردات مذهب الامام احمد رحمة الله - [00:43:19](#)

انه يجهر في القراءة في صلاة كسوف والخسوف. وهذا لا شك انه الصحيح وان كان خلاف قول الجمهور لانه قد ثبت الجهر في القراءة من حديث عائشة رضي الله عنها في الصحيحين - [00:43:48](#)

ان النبي صلی الله عليه وسلم قرأ القراءة جهر فيها وثبت هذا ايضا في الصحيحين من حديث اسماعيل رضي الله عنها اذا عندنا في هذا سنة صحيحة بل هي في اعلى درجات الصحة وقد تکلف بعض الفقهاء تأویل - [00:44:07](#)

بتأویلات بعيدة عن الصواب والحق ان هذه الصلاة يجهر بها وان ما خالف ذلك فانه غير صحيح روي ان النبي صلی الله عليه وسلم قرأ القراءة لم يسمع فيها لكن كلما ورد في هذا الباب بهذا المعنى فانه لا يصح عن رسول - [00:44:28](#)

عن رسول الله صلی الله عليه وسلم اذا الصحيح الذي لا شك فيه هو ماذا الجهر بالقراءة قال رحمة الله وتسبیح يعني يطيل ایضا التسبیح في اي شيء في رکوعه - [00:44:54](#)

وفي سجوده باي قدر المذهب هو الاطلاق. قالوا يطيل يعني اطالة تتناسب مع اطالته في قيامه وبعض اصحاب الامام احمد رحمة الله قدروا ذلك برحمك الله بنحو مئة تسبیحة بعضهم قدر ذلك بنحو مازا - [00:45:13](#)

مائة تسبیحة وال الصحيح ان ذلك يقال فيه انه ينبغي ان يطيل اطالة تتناسب وصلاته طيب مازا عن الجلسة بين السجدين هل يطيل

في ذلك ام لا المذهب انه لا يطيل - 00:45:38

قالوا لأن هذا ما جاء فيه التنصيص في السنة ومن اهل العلم من ذهب الى انه يطال في ذلك ايضا لأن المعهود من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا اطال - 00:46:01

في قيامه في القراءة في سجوده وركوعه ان يطيل ايضا في الجلسة بين السجدين طيب في حال القراءة كونه يطيل هذه المدة او هذا الوقت لا شك انه سيكون قارئا لكن في حال رکوعه وسجوده ماذا يفعل - 00:46:17

يكسر ماذا التسبيح يكرر التسبيح وفي حال السجود ايضا يكرر التسبيح وايضا يدعوا الله عز وجل ايضا ماذا يدعوا الله عز وجل لأن السجدة موضع دعاء السجدة مذا موضع دعاء والنبي صلى الله عليه وسلم - 00:46:40

يقول اما الرکوع اه عظموا فيه الرب واما السجدة فاجتهدوا في الدعاء ف فمن ان يستجاب لكم قال رحمة الله وكون اول كل اطول يسن ايضا ان يكون الاول من كل - 00:47:03

من القراءة او القيام والتسبيح يعني في الرکوع والسجدة ان يكون كل اول اطول مما بعده اذا القاعدة ان القراءة في كل قيام اقصر مما قبلها وكذلك التسبيح القراءة في كل قيام اقصر مما - 00:47:28

قبلها الان عندنا كم قيام اربع تقوم اربع مرات اليك كذلك اذا قرأت في الاولى فاطلت تجعل الثانية ماذا اقصر قليلا من الاولى. طيب والثالثة اقصى من الاولى ولا اقصر من الثانية؟ الثانية - 00:47:54

اقصر من الثانية هذا هو الصحيح وبالتالي تكون الرابعة اقصر واقصر من الثالثة هذا الذي تدل عليه سنة النبي صلى الله عليه وسلم وقل مثل ذلك بالنسبة لماذا للتسبيح فيه - 00:48:11

الرکوع والسجدة. كل تسبيح يكون ماذا اقصر مما قبل هذا هو الاقرب والله تعالى اعلم بقيت عندنا اه مسألتان او ثلاثة انبه عليهما من باب الفائدة هل تشرع الخطبة في صلاة - 00:48:28

الكسوف ام لا تشرع الذي عليه المذهب وجماهير اصحاب الامام احمد رحمة الله انه لا تشرع الخطبة لصلاة الكسوف وانما المشروع ماذا صلاة فقط دون دون خطبة قيل لهم فماذا تقولون فيما فعل عليه الصلاة والسلام كونه ماذا - 00:48:50

وعظ موعظة بليفة بعد صلاة قالوا هذه موعظة وليس خطبة واراد بها النبي صلى الله عليه وسلم ان نبين احكام هذه الصلاة وبالتالي هي مشروعة في حقه وليس مشروعة في ماذا - 00:49:19

بحق غيره وليس مشروعة في حق كغيره هذا الذي عليه جماهير اصحاب الامام احمد رحمة الله وعن احمد رواية وافقوا عليها اه جماعة من الفقهاء وهي انه يخطب بعدها خطبة - 00:49:38

يخطب بعدها خطبة واحدة لأن هذا فعل النبي عليه الصلاة والسلام يقول اصحاب هذا القول الذين نصروا هذه الرواية يقولون ان النبي عليه الصلاة والسلام ما كان منه تلك الموعظة او تلك الخطبة الا مرة واحدة - 00:49:58

ولو ان صلاة الكسوف تكررت فلم يخطب لقلنا ماذا انها خاصة به وان المقصود بيان الحكم لكن لما لم يكن هذا الا مرة واحدة فالاصل في فعل النبي عليه الصلاة والسلام هو ماذا - 00:50:21

التعبد وان تكون مؤسسين به. لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة فلما خطب عليه الصلاة والسلام ووعظ وذكر كان من المشروع لنا ان نقتدي به عليه الصلاة والسلام - 00:50:40

والرواية الثالثة وهذه ايضا وافق عليها جماعة من الفقهاء من غير مذهب الامام احمد انهما خطبتان كالجمعة يخطب ايش يخطب ماذا خطبتين نعم كالجمعة بمعنى خطبة ثم يجلس ثم - 00:50:56

ثم يقوم فيخطب الخطبة الثانية والاقرب والله تعالى اعلم القول الثاني لأن ظاهرة اه السنة ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب خطبة واحدة ايضا عندنا من المسائل المتعلقة بهذا الموضوع - 00:51:17

ان صفة الكسوف ان صفة صلاة الكسوف او الخسوف آآ في مذهب الامام احمد رحمة الله متعددة وكل جائز مشروع ولذا لاحظ معي كيف ان المؤلف رحمة الله قال تسن صلاة كسوف ركتعين - 00:51:38

بكل ركعة بقيامين. اذا هو يرى ان هذه الصفة مازا مسنونة يرى ان هذه الصفة مازا؟ مسنونة وليس انها هي المنشورة التي لا يجوز سواها انما يقول يسن ان تصلى صلاة الكسوف بهذه الكيفية. ركعتان في كل - [00:52:02](#)

ركعة ركوعان وهذا هو الصحيح في مذهب الامام احمد رحمة الله يقولون كل ما ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يجوز ان تصلى صلاة الكسوف به وما هو - [00:52:24](#)

قالوا تصلي ركعتين كل ركعة برکوعين هذه صفة قالوا وهي الافضل لان حديثها او لان احاديثها اتفق عليها الشیخان الصفة الثانية ان تصلي ركعتان في كل ركعة ثلاث ركوعات وبالتالي - [00:52:43](#)

كم رکوع في هذه الصلاة وكم سجود ستة واربعة الصفة الثالثة ان تصلى صلاة الكسوف ركعتان في كل ركعة اربع رکوعات اذا كم ثمانية واربعة الصفة الرابعة ان تصلى بخمس رکوعات - [00:53:04](#)

وبالتالي تكون كم عشرة يعني يقوم فيرکع فيقوم فيقرأ ثم يرکع فيقوم فيقرأ ثم يرکع ها حتى يكمل كم خمسة رکوعات وكل رکوع يعني قبله يكون مازا؟ قيام وقراءة - [00:53:27](#)

وينتهي الحد الى هذا القدر قالوا لان هذا هو الوارد اذا لا يشرع ماذا ان نجعلها ست رکوعات يقولون ماذا الى خمس هذه الصفة الرابعة. الصفة الخامسة عندهم ان تصلي ركعتين - [00:53:50](#)

كافلة ان تصلى ماذا اه هذه الصلاة ركعتين كافلة يعني كما تصلي آآ صلاة الفجر او صلاة السنة سنة الفجر او اي صلاة ذات ركعتين بمعنى في كل ركعة ماذا - [00:54:11](#)

رکوع واحد في كل ركعة رکوع واحد وكل ما ذكرته لك قد روی عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن كون ذلك ركعتان اه بكون ذلك ركعتين برکوعين في كل ركعة هذا ثابت في الصحيحين من حدیث عدد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا واحد - [00:54:29](#)

اما كونها بثلاث رکوعات فهذا جاء في صحيح مسلم من حدیث جابر رضي الله عنه واما كون ذلك باربع رکوعات فان هذا قد روی مرفوعاً وموقوفاً والدارقطني رحمة الله يقول في العلل - [00:54:54](#)

ان الموقوف اصح على علي رضي الله عنه يعني روی من حدیث علي رضي الله عنه مرفوعاً وروی عنه ماذا موقوفاً والصحيح ما قالت دارقطني ان اه ان الموقوف هو ماذا؟ هو الاصح - [00:55:16](#)

والخامس يعني انها بخمس رکوعات هذا جاء من حدیث ابی ابن کعب عند ابی داود ولكنه ضعیف وكذلك روی عن علي رضي الله عنه ايضاً ولكنه ايضاً باسناد ضعیف واما الصفة الخامسة وهي ركعتان - [00:55:36](#)

في كل رکعة رکوع واحد فهذه جاءت من حدیث سمرة رضي الله عنه في سنن ابی داود والحدیث ضعیف ايضاً اذا عندنا الخلاصة ان كل هذه الاحادیث ضعیفة الاسناد ويبقی البحث في حدیث جابر في صحيح مسلم - [00:55:59](#)

والصواب ان هذه الروایة او ان هذا الحدیث شاذ لانه مخالف لما هو اصح منه لاما لان صلاة الكسوف على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاتفاق ما كانت الا مرة واحدة - [00:56:20](#)

وبالتالي ما عندنا مجال ان نقول ان هذا من باب تنوع الصفات المنشورة انما حصلت ماذا؟ مرة واحدة وبالتالي لا شك ان احد هذین الحدیثین هو الصحيح. الحدیث الذي يقول انها ماذا - [00:56:43](#)

رکوعان او الذي يقول انها عفواً ثلاثة رکوعات ولا شك ان الروایة الاكثر التي اتفق عليها الشیخان لا شك انها فصح وبالتالي الخلاصة ان المرویة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالصحيح انه ماذا - [00:57:04](#)

ركعتان برکوعین وصح عن علي رضي الله عنه ركعتان اه اربع رکوعات ركعتان باربع رکوعات ما كان علي رضي الله عنه في مثل هذا ليجتهد بهذه الصفة الغريبة عن بقية الصلوات - [00:57:27](#)

فالاقرب والله اعلم ان نقول ان هذه الصفة ايضاً مشروعة ولكن لا شك ان الافضل ماذا الصفة الاولى المشهورة هذه ماذا افضل ومنا صلى كصلاة علي رضي الله عنه فان ذلك جائز لا بأس به - [00:57:52](#)

بقي عندنا مسألة ثالثة واخيرة وهي ان اصحاب الامام احمد رحمه الله يقولون ان الركعة او عفوا ان القيام الثاني فاكثر سنة  
لا يعني هو سنة في هذه الصلاة ومندوب في هذه الصلاة - 00:58:14

اعيد الان قلنا الصفة المشهورة ركتان باربعها ركوعات كل ركعة فيها ركوعا اذا ركعت الركوع الاول وقمت هذا قيام ثان اليك  
ذلك؟ يقولون ان هذا مندوب ان هذا مندوب وبالتالي - 00:58:38

ينبني على هذا ان المسبوقة الذي يدرك الامام في صلاة الكسوف بعد قيامه من الركوع الاول انه قد فاتته الركعة واظح يا جماعة  
فهمنا؟ هل ان هذه مسألة يكثر السؤال عنها - 00:59:01

بالنسبة للمسبوقة الذي ادرك الامام في قيامه الثاني في الركعة الاولى هل يكون مدركا للركعة؟ وبالتالي لا يقضى شيئا الجواب ان نقول  
ماذا؟ لا بما انه قد فاته القيام الاول فقد فاته - 00:59:21

الركعة لان العمدة في هذه الركعة على ماذا على القيام الاول والثاني مندوب وبالتالي فالذي تفوته او الذي يفوته الركوع الاول فان  
عليه ماذا ان يقضي فيرکع ماذا؟ ركعة بايش - 00:59:43

برکوعين يعني يقضي هذا الشيء الذي فاته على هيئته وعلى صفتة هذا هو الاقرب وهذا هو ايضا الاخطى في هذه المسألة واسأل الله  
عز وجل لي ولكم الفقه في الدين والتوفيق لما يحب ويرضى والله تعالى اعلم وصلى الله على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين -  
01:00:04

01:00:27 -